الفلاح حي على كذا او البسملة في بسم الله والحمدلة في الحمد لله وهو
والهيللة في لا اله الا الله والسبحلة في سبحان الله اما احكام
الباب ففيه استحباب قول تابع المؤذن مثل ما يقول الا في
الحيعلتين فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله **وقوله** صلى الله
عليه وسلم في حديث ابي سعيد اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما
يقول المؤذن عام مخصوص بحديث عمر رضي الله عنه انه يقول
في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله وفيه استحباب الصلاة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فراغه من متابعة المؤذن
واستحباب سؤال الوسيلة له وفيه انه يستحب ان يقول السامع
كل كلمة بعد فراغ المؤذن منها ولا ينتظر فراغه من كل الاذان
وفيه انه يستحب ان يقول بعد قوله واشهد ان محمدا رسول الله
رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا وفيه انه يستحب
لمن رغب غيره في خير ان يذكر له شيئا من دلائله ليتنشطه لقوله
صلى الله عليه وسلم فانه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا
ومن سال لي الوسيلة حلت له الشفاعة وفيه ان الاعمال
يشترط لها القصد والاخلاص لقوله صلى الله عليه وسلم من قلبه
واعلم انه يستحب اجابة المؤذن بالقول مثل قوله لكل من سمعه
من متطهر ومحدث وجنب وحايض وغيرهم ممن لا مانع له
من الاجابة فمن اسباب المنع ان يكون في الخلا او مجامع اهله او نحوها
ومنها ان يكون في صلاة فمن كان في صلاة فريضة او نافلة
فسمع المؤذن لم يوافقه وهو في الصلاة فاذا سلم اتى بمثله فلو
فعله في الصلاة فهل يكره فيه قولان للشافعي رحمه الله اظهرهما
يكره لانه اعراض عن الصلاة لكن لا تبطل صلاته ان قال ما ذكرناه
لانها اذكار فلو قال حي على الصلاة او الصلاة خير من النوم بطلت
صلاته ان كان عالما بتحريمه لانه كلام ادمي ولو تبع الاذان

وهو



وهو في قراءة او تسبيح ونحوهما قطع ما هو فيه واتى بمتابعة
المؤذن ويتابعه في الاقامة كالاذان الا انه يقول في لفظ
الاقامة اقامها الله وادامها واذا ثوب المؤذن في صلاة الصبح
فقال الصلاة خير من النوم قال تابعه صدقت وبررت هذا
تفصيل مذهبنا وقال القاضي رحمه الله اختلف اصحابنا هل يحكي
المصلي لفظ المؤذن في صلاته الفريضة والنافلة او لا يحكيه
فيهما او يحكيه في النافلة دون الفريضة على ثلاثة اقوال ومنعه
ابو حنيفة فيهما وهل هذا القول مثل قول المؤذن واجب على من
سمعه في غير الصلاة او مندوب فيه خلاف حكاه الطحاوي
الصحيح الذي عليه الجمهور انه مندوب قال واختلفوا هل يقوله
عند سماع كل مؤذن او لاول مؤذن فقط قال واختلف
قول مالك هل يتابع المؤذن في كل كلمات الاذان او الى اخر
الشهادتين لانه ذكر وما بعده بعضه ليس بذكر وبعضه تكرار
لما سبق والله اعلم **فصل** قال القاضي عياض رحمه الله
قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر
فقال احدكم الله اكبر الله اكبر الخ ثم قال في اخره من قلبه دخل الجنة
انما كان كذلك لان ذلك توحيد وثناء على الله تعالى وانقياد
لطاعته وتفويض اليه بقوله لا حول ولا قوة الا بالله فمن حصل
هذا فقد حان فضيلة الايمان وكمال الاسلام واستحق الجنة بفضل
الله وهذا معنى قوله في الرواية الاخرى رضيت بالله ربا وبمحمد
رسولا وبالاسلام دينا قال واعلم ان الاذان كلمة جامعة
لعقيدة الايمان مشتملة على نوعيه من العقليات والسمعيات
فاوله اثبات الذات وما يستحقه من الكمال والتنزيه عن اضدادها
وذلك بقوله الله اكبر وهذه اللفظة مع اختصار لفظها دالة
على ما ذكرناه ثم صرح باثبات الوحدانية ونفى ضد ما من الشركة

Copyright © King Saud University